رابط المادة على منصة باحث

0386- حكم صلاة المريض بدون وضوء - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا سائل اخر يقول الوالد صار له صار له حادث ومقعد يصلي بدون وضوء. هل الصلاة صحيحة تكفي؟ اذا كان لا يقدر على استعمال الماء فانه يتيمم بالتراب بدل الماء. تيمم بالتراب ويصلي. اما اذا - 00:00:00

اذا كان يقدر على استعمال الماء ولو بمن يعينه ويساعده فانه يجب عليه استعمال الماء في الوضوء. نعم - 00:00:20